



اللائحة التنظيمية  
لمسابقة كأس الاتحاد السعودي للسيدات

2025-2026م

## المحتويات

|   |                                                                                    |
|---|------------------------------------------------------------------------------------|
| 2 | الفصل الأول: أحكام تمهيدية.....                                                    |
| 2 | المادة (1): نطاق التطبيق والتفسير.....                                             |
| 2 | الفصل الثاني: المشاركة، نظام المسابقة.....                                         |
| 2 | المادة (2): المشاركة.....                                                          |
| 3 | المادة (3): نظام المسابقة.....                                                     |
| 4 | الفصل الثالث: الإجراءات الفنية.....                                                |
| 4 | المادة (4): الايقاف بسبب الإنذارات (البطاقات الصفراء) والطرء (البطاقات الحمراء): . |
| 5 | الفصل الرابع: قائمة الفريق.....                                                    |
| 5 | المادة (5): أهلية اللاعبين.....                                                    |
| 5 | الفصل الخامس: التكاليف المالية.....                                                |
| 5 | المادة (6): التكاليف المالية للمباريات.....                                        |
| 6 | المادة (7): الجوائز.....                                                           |
| 6 | الفصل السادس: أحكام ختامية.....                                                    |
| 6 | المادة (8): اعتماد اللائحة وسريانها.....                                           |

## الفصل الأول: أحكام تمهيدية

### المادة (1): نطاق التطبيق والتفسير

1. تسري التعريفات والألفاظ الواردة في لائحة المسابقات والبطولات على هذه اللائحة، ما لم يرد نص يخالف ذلك.
2. مع عدم الإخلال بما ورد في نصوص هذه اللائحة؛ تطبق الأحكام الواردة في لائحة المسابقات والبطولات في كل ما لم يرد به نص في هذه اللائحة.
3. أي إشارة إلى النظام الأساسي للاتحاد أو أيًا من لوائحه؛ فهي إشارة إلى تلك الأنظمة واللوائح السارية في وقت التطبيق.
4. تنص هذه اللائحة على حقوق وواجبات ومسؤوليات الاتحاد والأندية والمسؤولين واللاعبات في المسابقة.
5. تعد هذه اللائحة وجميع القرارات والتعليمات والتعاميم التي يتم اعتمادها من قبل مجلس إدارة الاتحاد والمتعلقة بالمسابقة ملزمة لكافة الأشخاص الخاضعين لهذه اللائحة.
6. يقوم الاتحاد بتنظيم وإدارة المسابقة ويتولى الأمور التجارية والتسويقية والإعلامية للمسابقة وفقاً للنظام الأساسي للاتحاد وللائحة المسابقات والبطولات وهذه اللائحة ولوائح الاتحاد الأخرى.

## الفصل الثاني: المشاركة، نظام المسابقة

### المادة (2): المشاركة

1. يشارك في المسابقة (12) اثنا عشر نادياً، وهم جميع أندية الدوري الممتاز للسيدات في نفس الموسم الذي تقام فيه المسابقة بالإضافة إلى الأندية الأعلى تصنيفاً قبل بداية دوري الدرجة الأولى للسيدات في نفس الموسم الذي تقام فيه المسابقة.
2. تحدد اللجنة الأندية التي يحق لها المشاركة في المسابقة وفقاً للآلية المنصوص عليها في لوائح الاتحاد ذات العلاقة.
3. في حال إقرار زيادة أو تقليص في عدد أندية المسابقة، تُصدر اللجنة قرارها بآلية التطبيق وبداية سريانه.

4. في حال امتناع النادي للقوة القاهرة، أو قبل إصدار الجدول الرسمي للمسابقة، ففي هذه الحالة يُطبَّق ما يلي:  
 1/4 يتم مشاركة النادي الأعلى ترتيبًا في مسابقة دوري الدرجة الأولى للسيدات من غير الأندية المشاركة في الموسم الذي يسبق الموسم الذي تقام فيه المسابقة.  
 2/4 في حال عدم أهلية النادي الأعلى ترتيبًا أو امتناعه؛ يتم مشاركة النادي الذي يليه في الترتيب بشكلٍ تنازلي.  
 5. مع مراعاة العقوبات الواردة في لائحة الانضباط والأخلاق بشأن انسحاب النادي أو امتناعه بعد صدور الجدول الرسمي للمسابقة؛ تُطبَّق الفقرات الفرعية للفقرة (4) من هذه المادة على آلية اختيار نادٍ بديل عن النادي الممتنع عن هذه المسابقة.

### **المادة (3): نظام المسابقة**

1. تُلعب مباريات المسابقة على (4) أربعة مراحل، وهي دور ثمن النهائي ودور ربع النهائي ودور نصف النهائي والمباراة النهائية.
2. تُلعب مباريات المسابقة بنظام خروج المغلوب من مرة واحدة في مراحل ثمن النهائي والمباراة النهائية ومباراة تحديد المركز الثالث، فيما تُلعب مرحلتَي ربع النهائي ونصف النهائي بنظام خروج المغلوب من مرتين.
3. ينتقل الفريق الفائز في المباراة في كل مرحلة إلى المرحلة التي تليها، بينما يغادر الفريق الخاسر المسابقة. ويكون الفريق الفائز في المباراة النهائية هو بطل المسابقة.
4. في حال تعادل الفريقين في الأشواط الأصلية للمراحل التي تقام بنظام خروج المغلوب من مرة واحدة يتم تطبيق الفقرة (5) من المادة (26) من لائحة المسابقات والبطولات، وللمراحل التي تقام بنظام خروج المغلوب من مرتين يتم تطبيق الفقرة (7) من المادة (26) من لائحة المسابقات والبطولات.
5. تتأهل الفرق الأربعة الأولى في الدوري الممتاز للسيدات للموسم الماضي إلى دور الربع النهائي بشكل مباشر فيما تلعب الفرق الثمانية الأخرى مباريات دور ثمن النهائي.
6. تجرى قرعة لتحديد أطراف مباريات مرحلة دور ثمن النهائي وأماكن إقامتها (لتحديد الفريق المستضيف والفريق الضيف) من خلال تقسيم الأندية المشاركة إلى مستويين اثنين، حيث

يضم المستوى الأول أعلى (4) أندية تصنيفًا في الدوري السعودي للسيدات قبل بداية الدوري السعودي للسيدات في الموسم الذي تقام فيه المسابقة بينما يضم المستوى الثاني بقية الأندية المشاركة. وتكون كل مباراة من مباريات دور ثمن النهائي بين نادي من المستوى الأول ونادي من المستوى الثاني، مع التأكيد على ما ورد في الفقرة (5) من هذه المادة.

7. بعد إجراء قرعة مباريات مرحلة دور ثمن النهائي؛ تُجرى قرعة لتحديد أماكن إقامة (لتحديد الفريق المستضيف والفريق الضيف لمباريات الذهاب والإياب) للمراحل التي تليها مباشرة (ربع النهائي، نصف النهائي) وفقًا لتسلسل المباريات حسب قرعة دور ثمن النهائي.
8. يتم تحديد الفريق المستضيف والفريق الضيف في المباراة النهائية ومباراة تحديد المركز الثالث بناءً على قرعة مرحلة نصف النهائي، بينما يقوم الاتحاد بتحديد مكان وتاريخ إقامة المباراة النهائية ومباراة تحديد المركز الثالث لاحقًا بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

### الفصل الثالث: الإجراءات الفنية

#### المادة (4): الايقاف بسبب الإنذارات (البطاقات الصفراء) والطرء (البطاقات الحمراء):

1. مع عدم الإخلال بما ورد في لائحة الانضباط والأخلاق؛ يُطبق ما يلي:  
1/1 إذا تلقت اللاعب أو المسؤولية (3) ثلاثة إنذارات في مباريات مختلفة في المسابقة يوقف تلقائيًا عن المشاركة في المباراة التالية.
- 2/1 إذا تم طرد اللاعب أو المسؤول بالبطاقة الحمراء (طرد مباشر أو غير مباشر) تُوقف تلقائيًا عن المشاركة في المباراة التالية، ما لم يصدر قرار من لجنة الانضباط والأخلاق يحدد تفاصيل العقوبة.
2. في حال إلغاء أو إعادة أو عدم استكمال أي مباراة؛ تُطبق المواد ذات الصلة في لائحة الانضباط والأخلاق فيما يخص الإنذارات والطرء.
3. يتحمل كل نادي مسؤولية رصد عدد إنذارات وطرء لاعباته والمسؤولين وضمان أهليتهم للمشاركة في المباريات.
4. إذا انتقلت أو أعيرت أي لاعبة أو مسؤول إلى نادي آخر فإنه يحتفظ بسجل البطاقات الصفراء والحمراء الخاص به أثناء مباريات المسابقة.

5. تُطبّق بقية المواد الواردة في لائحة الانضباط والأخلاق في هذا الخصوص، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: آلية انتقال البطاقات بين المسابقات المختلفة، وآلية انتقال البطاقات من موسم إلى آخر.

## الفصل الرابع: قائمة الفريق

### المادة (5): أهلية اللاعبين

1. يحق لكل نادي مشاركة لاعبيه سواء السعوديات أو الأجانب أو المواليد في المسابقة وفقاً للعدد المسموح بتسجيله في قائمة الفريق بمسابقة الدوري الذي يشارك فيه الفريق في نفس الموسم الذي تقام فيه المسابقة.
2. يشترط ألا يتجاوز عدد اللاعبين الأجانب المتواجدين في أرضية الملعب عن (5) لاعبات، وألا يتجاوز عدد اللاعبين المواليد عن (1) لاعبة في أرضية الملعب.
3. يحق لكل فريق إشراك لاعبات سعوديات من اللاعبات المصنفات في كشوفات الدرجات الأدنى من درجة الفريق الأول، في كل مباراة من المسابقة، سواء كانوا محترفات أو هواة (دون حد أعلى).
4. يكون عدد اللاعبات الاحتياطيات في قائمة المباراة (3) ثلاثة لاعبات كحد أدنى و(9) تسع لاعبات كحد أقصى.

## الفصل الخامس: التكاليف المالية

### المادة (6): التكاليف المالية للمباريات

1. يتحمل كل نادٍ تكاليف السفر والنقل والإقامة والإعاشة وكافة المصاريف الأخرى الخاصة بفريقه.
2. يتحمل الاتحاد تكاليف السفر والنقل والإقامة والإعاشة وكافة المصاريف الأخرى الخاصة بحكام المباريات ومقيمي الحكام ومراقبي ومنسقي المباريات والمنسقين الإعلاميين.
3. يتحمل النادي المستضيف المصاريف التشغيلية للملعب.
4. تتحمل الشركة المشغلة للمسابقة المصاريف التالية:

1/4 التغطية الطبية وسيارة الإسعاف.

2/4 أدوات بروتوكول الدخول، وتوفير وتشغيل شاشات الـ LED، وحاملي الكور، والمنظمين، ومسؤولية بيع وتوزيع التذاكر.

#### **المادة (7): الجوائز**

1. يقوم الاتحاد بتسليم كأس المسابقة إلى البطل خلال حفل التتويج بعد نهاية المباراة النهائية.
2. يقوم الاتحاد بمنح المكافآت المالية والميداليات التالية:  
1/2 مبلغ (1,000,000) مليون ريال سعودي وعدد (55) خمسة وخمسون ميدالية ذهبية إلى البطل.  
2/2 مبلغ (500,000) خمسمائة ألف ريال سعودي وعدد (45) خمسة وأربعون ميدالية فضية إلى صاحب المركز الثاني.  
3/2 مبلغ (200,000) مائتا ألف ريال سعودي وعدد (45) خمسة وأربعون ميدالية برونزية إلى صاحب المركز الثالث.
3. يتولى الاتحاد تسليم جوائز المركز الثالث لمسؤولي الفريق الفائز بعد نهاية مباراة تحديد المركز الثالث.

#### **الفصل السادس: أحكام ختامية**

#### **المادة (8): اعتماد اللائحة وسريانها**

1. تُلغى هذه اللائحة اللائحة التنظيمية لمسابقة كأس الاتحاد السعودي للسيدات 2024-2025م المعتمدة من قبل مجلس إدارة الاتحاد السعودي لكرة القدم برقم (ق41/46) وتاريخ 2024/07/29م.
2. تم اعتماد هذه اللائحة من قبل مجلس إدارة الاتحاد السعودي لكرة القدم بقراره رقم (ق47/86) وتاريخ 2025/08/07م، ويسري العمل بها اعتبارًا من تاريخ نشرها على الموقع الإلكتروني للاتحاد.